

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45647 - { مسند عمر } عن سعيد بن عبيد بن السباق أن رجلا تزوج امرأة على عهد عمر بن الخطاب وشرط لها أن لا يخرجها فوضع عمر بن الخطاب عنه الشرط وقال : المرأة مع زوجها .
(ص ق)